(630) الصحابة في الخمر، وتضمين الصناع، ويحتج بذلك بقوله: عليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسّكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ. وبما قال علي بن أبي طالب بعد ما جلد الشارب أربعين جلدة: "كف، جلد رسول اللّه أربعين، وأبو بكر أربعين وكملها عمر ثمانين، وكل سنّة". وقال ابن قيم الجوزية، في توجيه الحديث الأوّل: فقرن سنّة خلفائه بسنته، وأمر باتّباعها كما أمر باتّباع سنّـَته، وهذا يتناول ما أفتوا به وسنّوه للأُمّة وإن لم يتقدّم من بينهم فيه شيء وإلاّ كان ذلك سنّـَته.(1) وهذه الروايات تدل على أنّ للصحابة سنة كسنّة النبي وآراءهم وفتاواهم حجة كحديث رسول اللّه، فعندهم سنّـَة أبي بكر، سنّـَة عمر، وسنّـَة علي. وما أتفه ما رواه السيوطي في "تاريخ الخلفاء" قال: قال حاجب بن خليفة شهدت عمر بن عبد العزيز يخطب وهو خليفة فقال في خطبته: ألا إنّ ما سنّ رسول اللّه ـ صلّـَى ا عليه وآله وسلّـَم ـ وصاحباه، فهو دين نأخذ به وننتهي إليه وما سنّـَ سواهما فإنّا نرجئه.(2) وفي محاورة ثعلبة بن أبي مالك القرضي مع عبد الملك بن مروان: وليست سنّة أحب إلي من سنّة عمر وقد أخّر صلاته إلى مزدلفة .(3) ومنهم من يجعل قول الصحابي حجة، من دون تسميته سنّة، فقد نقل الشيخ أبو زهرة عن ابن القيم انّه استدل على حجية آرائهم بنحو ستة وأربعين وجهاً.

---

1 . السنّة قبل التدوين : 18، راجع أعلام الموقعين: 4/140. 2 . تاريخ الخلفاء: 160. 3 . طبقات ابن سعد: 5/172.